

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٧١٣ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بتفويض رئيس مجلس الوزراء
فى بعض الاختصاصات ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة بنى لقانة
الابتدائية المشتركة - رقم تعريفى (١٨١٣٥٠٤) ، والكائن بالقطعة رقم (٢٠) بحوض
رزقة البادورة نمرة (١٣) قسم أول بناحية لقانة - مركز شبراخيت - محافظة البحيرة ،
ومساحته (٧٧ ، ٣٦١٠) م^٢ بعد الارتداد تقريباً والعبارة بالقياس المساحى على الطبيعة .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على كامل أرض ومباني العقار المشار إليه فى المادة
السابقة ، والمبين موقعه وحدوده ، وأسماء ملاكه الظاهرين بالمذكرة والرسم التخطيطى
الإجمالى والكشوف المرفقة .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٢ ذى الحجة سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٢ سبتمبر سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديبولي

وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني

مذكرة إيضاحية للعرض على

السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

الموضوع :

بشأن نزع ملكية العقار الذي تشغله مدرسة بنى لقانة الابتدائية المشتركة
بالرقم التعريفى (١٨١٣٥٠٤) بمحافظة البحيرة .

العرض :

١ - طلبت مديرية التربية والتعليم بمحافظة البحيرة بتاريخ ١٤/٢/٢٠١٨
اتخاذ إجراءات صفة النفع العام على العقار الذي تشغله مدرسة بنى لقانة الابتدائية المشتركة
بالرقم التعريفى (١٨١٣٥٠٤) بمحافظة البحيرة لصالح العملية التعليمية ؛ حيث إنها فى
حاجة شديدة إليه ؛ نظراً لوجود كثافة طلابية مرتفعة ، وعدم إمكانية الاستغناء عنه ؛
حيث لا يوجد بديل له .

٢ - المدرسة مؤجرة ومغلقة ، ولا تستخدم بالعملية التعليمية ؛ نظراً لخطورة حالتها
الإنشائية ، وهى تتبع إدارة شبراخيت التعليمية ، وكائنة بالقطعة رقم (٢٠) بحوض رزقة
البادورة - فمرة (١٣) قسم أول - بناحية لقانة - مركز شبراخيت بمحافظة البحيرة .

٣ - تبلغ المساحة الإجمالية للعقار الذي تشغله المدرسة قبل الارتداد (١٢, ٣٩٢٨)م^٢،
و(٧٧, ٣٦١٠)م^٢ بعد الارتداد تقريباً ، والعبارة بالقياس المساحى على الطبيعة ،

وحدوده كالتالى :

الحد الشمالى : خط مستقيم ، بطول (٦٠, ٥٣)م ، وبعد الارتداد (٦٠, ٤٩)م .

الحد الشرقى : شارع بطول (٢٨, ٦٩)م ، وبعد الارتداد (٢٨, ٦٨)م .

الحد القبلى : شارع بطول (١١, ٤٧)م .

الحد الغربي : حد منكسر مكون من أربعة خطوط ، **الأول** : بطول (٤ ، ٥) م ،
والثاني : بطول (٤ ، ٣٨) م ، **والثالث** : بطول (٤ ، ٠٢) م ، **والرابع** : بطول (٦٧ ، ٩٢) م .
والحد الغربي بعد الارتداد : حد منكسر مكون من ثلاثة خطوط ، **الأول** : بطول (٤ ، ٤) م
والثاني : بطول (٤ ، ٣٨) م ، **والثالث** : بطول (٦٧ ، ٩٢) م .

والعقار المذكور مملوك للملاك الظاهرين طبقاً للكشف . (مرفق ١) .

٤ - أصدر المجلس الشعبي المحلي لمحافظة البحيرة قراره بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٧/٩/١٩٩٧ بالموافقة على تقرير صفة النفع العام ونزع ملكية عدد من المدارس، منها المدرسة المذكورة . (مرفق ٢) .

الرائى :


وحيث إن قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ ، والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ، والذي نص فى مادته الأولى على أنه : (تعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة) ، ونظراً للحاجة الماسة للعقار الذى تشغله المدرسة المذكورة ؛ حيث إنه يقع بنطاق جغرافى ذى كثافة سكانية مرتفعة ؛ لذا فقد ترون سيادتكم التكرم بالنظر ، والتفضل بالموافقة على استصدار القرار المرفق ؛ للأسباب المبينة عليه .

والأمر معروض على سيادتكم لاتخاذ ما ترونه مناسباً

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

أ.هـ/ طارق شوقى

محافظة البحيرة
مركز شحات
قبة صفية الزهراء



محافظة البحيرة
مركز شحات



خط الحدود	خط الملكية	خط المزرعة	خط الشارع
خط المزرعة	خط الملكية	خط الشارع	خط الحدود
خط الملكية	خط المزرعة	خط الشارع	خط الحدود
خط الحدود	خط الملكية	خط المزرعة	خط الشارع